

304 حكم الصلاة بعد العصر وقبل الغروب للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول السائل اعتقدت ان اصلی ركعتين في كل عصر قبل الغروب بساعة او ساعة ونصف واحيانا اقل من ذلك وذلك بعد الوضوء عندما اريد ان اقرأ وكذلك عند اذكار المساء فهل في ذلك بأس - 00:00:00

الوضوء له سنة اذا توضأ الانسان يسن ان يصلی ركعتين في اي وقت وهكذا اذا دخل المسجد وهو على طهارة بعد العصر يصلی ركعتين قبل ان يجلس فاذا توضأ ليقرأ او توضأ ليدخل المسجد او صلی ركعتين - 00:00:17